

## معلومات عن قناة المشتريات

قدم الفريق العامل المعني بالمشتريات التابع للجنة المشتركة هذه الوثيقة لتوفير معلومات عملية للدول بشأن قناة المشتريات. ويمكن الاطلاع على المزيد من التفاصيل في قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ (٢٠١٥) والمرفق الرابع لخطّة العمل الشاملة المشتركة.

وتستعرض قناة المشتريات المقترحات المقدمة من الدول التي تسعى إلى المشاركة في عمليات نقل معينة للسلع و/أو التكنولوجيا النووية أو ذات الاستخدام المزدوج و/أو الخدمات المتصلة بها، أو السماح بعمليات النقل هذه، إلى إيران. وتقدم الدول المقترحات إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وتقوم اللجنة المشتركة عندئذ بتقييم الطلب وتقديم توصية إلى مجلس الأمن. ويقوم مجلس الأمن باتخاذ قرار على أساس هذه التوصية وإبلاغ الدولة بقراره. وقد ترغب الدول في استخدام هذه الاستمارة لتقديم جميع المعلومات ذات الصلة وهي ستحتاج إلى شهادة بشأن الاستخدام النهائي من السلطة الإيرانية الملائمة (انظر نموذج شهادة الاستعمال النهائي).

معلومات الاتصال لتقديم الاستفسارات:

مجلس الأمن: [SC-Resolution2231@un.org](mailto:SC-Resolution2231@un.org)

اللجنة المشتركة/الفريق العامل المعني بالمشتريات: [PWG-enquire@eeas.europa.eu](mailto:PWG-enquire@eeas.europa.eu)

## ألف - مخطط عام لقناة المشتريات

## ١ - ما هي قناة المشتريات؟

يقتضي قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ (٢٠١٥) أن تحصل الدول على موافقة مسبقة من المجلس على القيام ببعض الأنشطة المحددة مع إيران. وأنشئت قناة المشتريات بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة وأيدت بالقرار بوصفها الآلية التي يجري بها استعراض المقترحات المقدمة من الدول التي تسعى إلى مواصلة هذه الأنشطة مع إيران لأغراض الاستخدامات النهائية المدنية النووية وغير النووية. وينبغي تقديم المقترحات إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. ويحيل مجلس الأمن المقترحات إلى الفريق العامل المعني بالمشتريات التابع للجنة المشتركة، الذي يتألف من الاتحاد الروسي، وألمانيا، وإيران، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة، إضافة إلى الممثل السامي للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية. ويستعرض الفريق العامل المعني بالمشتريات المقترحات في غضون فترة زمنية محددة ويقدم توصية بالنيابة عن اللجنة المشتركة إلى مجلس الأمن لاستعراضها النهائي واتخاذ قرار بشأنها. ويخطر مجلس الأمن عندئذ الدولة المقترحة بما إذا كان طلبها قد حظي بالموافقة أم لا.

## ٢ - ماذا تشمل قناة المشتريات؟

تشمل قناة المشتريات عموماً ما يلي:

- (١) توريد أو بيع أو نقل الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا النووية والمزدوجة الاستخدام (المذكورة في الوثيقتين [INFIRC/254/Rev.13/Part 1](#) و [INFIRC/254/Rev.10/Part 2](#))<sup>(١)</sup>\* المتعلقة باستخدامات النهائية المدنية النووية وغير النووية، وأي أصناف أخرى ترى الدولة المعنية أن من شأنها أن تسهم في أنشطة لا تنسجم وخطة العمل).
  - (٢) توريد إيران بالمساعدة أو الخدمات ذات الصلة بتوريد السلع النووية والمزدوجة الاستخدام أو بيعها أو نقلها أو صنعها أو استخدامها (من قبيل المساعدة التقنية أو التدريب التقني أو المساعدة المالية أو الاستثمار أو السمسرة).
  - (٣) اقتناء إيران لحصة في نشاط تجاري معين متصل بالمجال النووي في دولة أخرى وما يتصل بها من استثمارات.
- انظر المرفق بآء لقرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥) والفقرة ٦-١ من المرفق الرابع لخطة العمل للاطلاع على المزيد من التفاصيل.

## ٣ - ما هي الأنشطة ذات الصلة بالمجال النووي التي لا يلزم أن تستعرضها قناة المشتريات؟

وفقاً للفقرة ٢ من المرفق بآء للقرار ٢٢٣١ (٢٠١٥)، يستثنى من شرط موافقة مجلس الأمن المسبقة ما يلي:

ألف - توريد الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا أو بيعها أو نقلها، وتقديم أي شكل ذي صلة بذلك من أشكال المساعدة التقنية أو التدريب أو المساعدة المالية أو الاستثمار أو خدمات السمسرة أو غيرها من الخدمات، متى كان لذلك ارتباط مباشر بما يلي:

- التعديل اللازم إدخاله على اثنتين من السلاسل التعاقبية في مرفق فوردو لإنتاج النظائر المستقرة
- تصدير اليورانيوم الإيراني العالي التحصيص بكميات تفوق ٣٠٠ كيلوغرام في مقابل اليورانيوم الطبيعي
- تحديث مفاعل آراك استناداً إلى التصميم المتفق عليه

بشرط استيفاء الدول الأعضاء متطلبات محددة هي: (أ) أن تقوم بتلك الأنشطة جميعها في إطار التقيد الصارم بخطة العمل؛ (ب) أن تخطر مجلس الأمن واللجنة المشتركة عشرة أيام قبل تلك الأنشطة؛ (ج) استيفاء متطلبات المبادئ التوجيهية، حسب الاقتضاء، على النحو الوارد في التعميم الإعلامي ذي الصلة؛ (د) أن تحصل على الحق في التحقق من الاستعمال النهائي ومكان الاستعمال النهائي لأي صنف يتم توريده، وأن تكون في وضع يمكنها من ممارسة ذلك الحق فعلياً؛ (هـ) أن تقوم أيضاً، في حالة توريد الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المدرجة في التعميمات الإعلامية ذات الصلة، بإبلاغ الوكالة الدولية للطاقة الذرية في غضون عشرة أيام من عملية التوريد أو البيع أو النقل.

(١)\* أو في أحدث صيغة لهاتين الوثيقتين، وفقاً لتحديث مجلس الأمن لهما؛ وينطبق ذلك على جميع العلامات “\*” الأخرى الواردة في هذه الوثيقة.

باء - توريداً أو بيع أو نقل ما يلي إلى إيران:

- المعدات المشمولة بالفرع B.1 من الوثيقة INFCIRC/254/Rev.13/Part 1 عندما تكون تلك المعدات موجهة لمفاعلات الماء الخفيف؛
- اليورانيوم المنخفض التخصيب المشمول بالفرع A.1.2 من الوثيقة INFCIRC/254/Rev.13/Part 1 إذا كان مدججا في عناصر مجمعة للوقود النووي لتلك المفاعلات؛
- الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المبينة في الوثيقة INFCIRC/254/Rev. 10/Part 2 عندما تكون موجهة للاستخدام في مفاعلات الماء الخفيف حصريا.

بشرط استيفاء الدول الأعضاء متطلبات محددة هي: (أ) استيفاء متطلبات المبادئ التوجيهية، حسب الاقتضاء، على النحو الوارد في التعميمات الإعلامية ذات الصلة؛ (ب) أن تحصل على الحق في التحقق من الاستعمال النهائي ومكان الاستعمال النهائي لأي صنف يتم توريده، وأن تكون في وضع يمكنها من ممارسة ذلك الحق فعليا؛ (ج) أن تخطر مجلس الأمن في غضون عشرة أيام من عملية التوريد أو البيع أو النقل؛ (د) أن تقوم أيضا، في حالة توريد الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المدرجة في التعميمات الإعلامية ذات الصلة، بإبلاغ الوكالة الدولية للطاقة الذرية في غضون عشرة أيام من عملية التوريد أو البيع أو النقل.

#### ٤ - كيف تقدم الدول مقترحا في إطار قناة المشتريات؟

تشجع الدول على إرسال المقترحات بالبريد الإلكتروني إلى [SC-Resolution2231@un.org](mailto:SC-Resolution2231@un.org). ويمكن للدول أن تستخدم استمارة الطلب النموذجي التي تتضمن جميع المعلومات الداعمة اللازمة على النحو المحدد بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ (٢٠١٥) والمرفق الرابع لخطة العمل. وتتوافر معلومات إضافية عن كيفية ملء هذه الاستمارة على هذا الرابط. ومن المفيد تقديم المقترحات في شكل مقروء آليا لأن ذلك يمكن أن يسرع عملية الاستعراض.

#### ٥ - هل يمكن أن تقوم كيانات القطاع الخاص، من قبيل المصدرين أو مقدمي المساعدة التقنية، بتقديم مقترح أو العمل مع مجلس الأمن أو اللجنة المشتركة بشكل مباشر؟

سيسعى الفريق العامل المعني بالمشتريات إلى الرد على طلبات الحصول على التوجيه من أطراف ثالثة. وتشجع كيانات القطاع الخاص على الاتصال بالسلطات الوطنية في بلدانها أولا. ولا يمكن أن تقوم كيانات القطاع الخاص بتقديم مقترحات أو العمل مع مجلس الأمن بشكل مباشر. ويتعين على المصدرين ومقدمي المساعدة التقنية تقديم طلب إلى السلطة الوطنية المختصة للحصول على الإذن المناسب، وفقا للتشريعات الوطنية في بلدانهم. ولن يرّد مجلس الأمن على الاستفسارات الواردة بشكل مباشر من الشركات أو الأفراد.

#### ٦ - ما هي المعلومات المطلوبة في المقترح؟

تحدد المعلومات الداعمة اللازمة لتقديم مقترح في الفقرة ٦-٤-٢ من المرفق الرابع لخطة العمل. وهي تشمل ما يلي:

- (أ) وصف للصف؛
- (ب) الاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني للكيان المصدّر؛
- (ج) الاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني للكيان المستورد؛
- (د) بيان بشأن الاستخدام النهائي المقترح ومكان الاستخدام النهائي المقترح، إضافة إلى شهادة بشأن الاستخدام النهائي موقعة من قبل منظمة الطاقة الذرية لإيران أو وزارة الصناعة والمعادن والتجارة لإيران تصدق على الاستخدام النهائي المذكور؛
- (هـ) رقم رخصة التصدير، في حال توفرها؛
- (و) تاريخ العقد، إن وجد؛
- (ز) تفاصيل بشأن النقل، إن وجدت.

وفي حال عدم توافر المعلومات (هـ) و (و) و (ز) عند تقديم المقترح إلى مجلس الأمن، فيجب أن تقدمها الدولة المقترحة في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال يعدّ تقديمها شرطاً للموافقة قبل شحن الصف. ويساعد استخدام استمارة الطلب الدول على تقديم كل المعلومات اللازمة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تقدم الدول أكبر قدر ممكن من المعلومات والتفاصيل التقنية التي ترى أنها ذات صلة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص إلى وصف الصف، الذي ينبغي أن يتيح الوصول إلى فهم صحيح للصف قيد النظر (انظر السؤال ١٩ أدناه).

ويجوز للدولة المقترحة تقديم معلومات إضافية في الوقت الذي يجري فيه استعراض مقترح مقدم.

#### ٧ - ماذا يحدث إذا كان المقترح غير مكتمل؟

يرجح أن ترفض المقترحات غير المكتملة بسبب الافتقار إلى المعلومات الكافية.

#### ٨ - هل يمكن إعادة تقديم المقترحات التي لم يوافق عليها؟

نعم - إذا أعادت الدول تقديم المقترحات التي لم يوافق عليها، ينبغي لها أن تشير إلى الرقم المرجعي الأصلي الذي خصصته لها الأمم المتحدة. وسيكون من المفيد تقديم تفسير للتغييرات والتعديلات التي أدخلت.

ويمكن للفريق العامل المعني بالمشترقات تقديم معلومات بشأن حالة عدم موافقة، يمكن أن تساعد في تقديم أي طلبات في المستقبل.

#### ٩ - ما هي اللغة التي يمكن أن تقدم بها المقترحات؟

ينبغي أن تقدم المقترحات إلى مجلس الأمن بأي من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. وعندما تدعو الحاجة، تقوم الأمانة العامة للأمم المتحدة آنذاك بترجمة الوثائق. وسيتم ذلك قبل بداية فترة الاستعراض في اللجنة المشتركة.

## ١٠ - كيف يجري البت في المقترحات؟ وما هي المدة التي تستغرقها عملية الاستعراض؟

بعد استلام المقترح، يتشاور مجلس الأمن مع اللجنة المشتركة. وتتاح للفريق العامل المعني بالمشتريات فترة ٢٠ يوم عمل (قابلة للتمديد إلى ٣٠ يوم عمل) لتقديم توصية. وتستند الموافقات على توافق الآراء. ويجوز أن يقوم عضوان من أعضاء الفريق العامل المعني بالمشتريات على الأقل بإحالة التوصيات بعدم الموافقة إلى اللجنة المشتركة للاستعراض في غضون خمسة أيام عمل. وتتخذ اللجنة المشتركة قراراً بشأن ما إذا كانت توافق على المقترح بتوافق الآراء في غضون ١٠ أيام عمل.

وبناء على توصية اللجنة المشتركة، يقوم مجلس الأمن إما بالموافقة أو عدم الموافقة على المقترح المقدم من الدولة في غضون خمسة أيام عمل. ويخطر مجلس الأمن الدولة المقترحة بنتيجة الاستعراض.

## ١١ - ما العمل في حال طرأت تغييرات على النشاط المقترح أثناء عملية الاستعراض؟

قد يتعين أن تعيد الدول تقديم المقترح إذا كانت هناك تغييرات تتعلق بأي من المعلومات الداعمة اللازمة حسب التعريف الوارد في الفقرة ٦-٤-٢ من المرفق الرابع لخطة العمل، لا سيما (أ) وصف الصنف (بما في ذلك التغييرات في الكمية)؛ أو (ب) الاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني للكيان المصدر؛ أو (ج) الاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني للكيان المستورد؛ أو (د) بيان بشأن الاستخدام النهائي المقترح ومكان الاستخدام النهائي المقترح، إضافة إلى شهادة بشأن الاستخدام النهائي موقعة من قبل منظمة الطاقة الذرية لإيران أو وزارة الصناعة والمعادن والتجارة لإيران تصدق على الاستخدام النهائي المذكور.

وإذا كان التغيير يتعلق بـ (هـ) رقم رخصة التصدير؛ أو (و) تاريخ العقد؛ أو (ز) تفاصيل بشأن النقل، لا يتعين على الدول إعادة تقديم المقترح، ولكن ينبغي أن تزود مجلس الأمن بالمعلومات المحدثة.

## ١٢ - ماذا يحدث بعد موافقة مجلس الأمن؟

عند إخطار دولة مقترحة بالموافقة، يقدم مجلس الأمن رسالة موافقة على النشاط المعني ويخصص لها رقماً مرجعياً. ويمكن للكيانات المشاركة في المعاملة أن تستخدم هذه الشهادة كوثيقة مصاحبة لشحنة الأصناف المعنية وأن تقدمها إلى السلطات الوطنية.

## ١٣ - كيف تعامل سرية المقترحات؟

يخضع عمل قناة المشتريات لمعايير السرية المعمول بها في الأمم المتحدة. وإلى جانب معايير السرية تلك، يتقيد الفريق العامل المعني بالمشتريات بمقتضيات "بيان الإجراءات السرية المتبعة في الفريق العامل المعني بالمشتريات واللجنة المشتركة فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بقناة المشتريات".

## باء - أسئلة وأجوبة أخرى

### ١٤ - ما هي الدولة المسؤولة عن تقديم المقترح؟ وماذا يحدث في حال مشاركة أكثر من دولة واحدة في المعاملة؟

ينبغي لأول دولة تسعى إلى المشاركة في عملية نقل تستلزم موافقة مجلس الأمن عليها أن تقدم المقترح. وإذا وافق مجلس الأمن على النقل المقترح، يمكن أيضاً اعتبار أنشطة من قبيل المعاملات ذات

الصلة بالشؤون المالية ووسائل النقل والتأمين التي تتعلق مباشرة بالنقل الموافق عليه وتتسق مع قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ (٢٠١٥) وخطة العمل مشمولة بالموافقة على ذلك النقل. ويجب أن تقدم الدولة معلومات عن هذه الأنشطة إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال يعد تقديمها شرطاً للموافقة قبل القيام بالنشاط. ويتعين على الدول أن تقدم مقترحا جديدا بشأن أي أصناف إضافية غير محددة في المقترح الأصلي. ويمكن لأي دولة لديها أسئلة أن تتصل بمجلس الأمن للحصول على التوجيه.

وفيما يتعلق بالنشاط الذي تشارك فيه عدة دول، هناك حقول اختيارية في استمارة الطلب تحدد فيها الدولة مقدمة المقترح الكيانات الأخرى المشاركة في المعاملة. وفي ظل هذه الظروف، تعد الموافقة على المقترح الذي تحدد فيه تلك الكيانات الأخرى كافياً لتقديم الموافقة على مشاركة تلك الكيانات الأخرى (ولا يتعين تقديم مقترح منفصل).

#### ١٥ - هل يمكن أن يشمل المقترح أنشطة متعددة؟

يمكن أن يشمل المقترح أنشطة متعددة، من قبيل توريد عدة سلع أو توريد السلع إلى جانب الخدمات ذات الصلة. ويتعين أن تقدم الدول طلبات وطنية تغطي جميع الأنشطة الممكنة والخدمات ذات الصلة (من قبيل الصادرات وخدمات الصيانة ذات الصلة). وإذا وافق مجلس الأمن على النقل المقترح، يمكن أيضاً اعتبار أنشطة من قبيل المعاملات ذات الصلة بالشؤون المالية ووسائل النقل والتأمين التي تتعلق مباشرة بالنقل الموافق عليه وتتسق مع قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ (٢٠١٥) وخطة العمل مشمولة بالموافقة على ذلك النقل. ويجب أن تقدم الدولة معلومات عن هذه الأنشطة إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال يعد تقديمها شرطاً للموافقة قبل القيام بالنشاط. ويتعين على الدول أن تقدم مقترحا جديدا بشأن أي أصناف إضافية غير محددة في المقترح الأصلي. ويمكن لأي دولة لديها أسئلة أن تتصل بمجلس الأمن للحصول على التوجيه.

#### ١٦ - هل يمكن أن يشمل المقترح أكثر من صنف واحد؟

يمكن أن يشمل المقترح عدة أصناف. وينبغي إرفاق ورقات منفصلة تتضمن وصفا للأصناف الإضافية باستمارة الطلب. ويتخذ قرار بشأن الطلب ككل.

#### ١٧ - أين يمكن الحصول على المزيد من المعلومات بشأن الأصناف المعنية؟ وأين يمكن الاطلاع على الوثيقتين INFCIRC/254/Rev.13/Part 1 و INFCIRC/254/Rev.10/Part 2\*؟

يمكن الاطلاع على قائمة السلع والتكنولوجيا النووية (INFCIRC/254/Rev.13/Part1) هنا وعلى قائمة السلع والتكنولوجيا المزدوجة الاستخدام (INFCIRC/254/Rev.10/Part 2) هنا وتشجع الدول على التحقق من الأصناف المعنية قياساً بماتين القائمتين وتقديم البند الدقيق الوارد في قائمة المراقبة. وينبغي للدول أن تقدم المعلومات/الوثائق ذات الصلة لدعم التصنيف.

#### ١٨ - هل يمكن أن يتضمن المقترح بنوداً محددة في الوثيقة S/2015/546 وكذلك في إحدى الوثيقتين INFCIRC/254/Rev.13/Part 1 و INFCIRC/254/Rev.10/Part 2\*؟

يمكن أن يتضمن المقترح بنوداً مدرجة في الوثيقة S/2015/546، وكذلك في إحدى النشترتين الإعلاميين الصادرتين عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وينبغي تقديم مقترح من هذا القبيل للاستعراض

باعتباره نشاطا يندرج ضمن الفقرة ٢ من المرفق بآ قرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥). وبيت مجلس الأمن بتلك المقترحات بناء على توصية من اللجنة المشتركة.

#### ١٩ - ما هي المعلومات التقنية المطلوبة فيما يتعلق بالصنف؟

تشجع الدول على تقديم البند ذي الصلة الوارد في إحدى الوثيقتين INFCIRC/254/Rev.13/Part 1 و INFCIRC/254/Rev.10/Part 2\*، في حال الانطباق. وينبغي للدول أن تقدم المعلومات/الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك المعايير التقنية ذات الصلة، لدعم التصنيف. ويمكن أيضا تقديم مواصفات تقنية إضافية، من قبيل صحيفة بيانات، أو فهرس المنتج، أو مخطط أو صورة.

#### ٢٠ - ما هي الكيانات التي يتعين إدراجها في المقترح؟

يجب أن تتضمن المقترحات الكيان المصدر، والكيان المستورد، والمستخدم النهائي (إذا كان مختلفا عن الكيان المستورد). والكيان المصدر هو الشركة أو الفرد الذي يتعاقد مع نظيره الإيراني. والكيان المستورد هو الكيان الموجود في إيران الذي يستورد الأصناف أو يستفيد من المساعدة أو الخدمات ذات الصلة. وفي كثير من الحالات، يكون هذا الكيان المستخدم النهائي للأصناف أو متلقي المساعدة أو الخدمات المعنية. وينبغي تقديم معلومات عن الكيانات الإضافية المشاركة في النقل (مثل الوكلاء، أو السماسرة، أو الجهات الأولى المرسل إليها، أو مناوولي الشحنات) في ورقة منفصلة مع شرح لدور كل منها في المعاملة.

#### ٢١ - ماذا ينبغي أن يتضمن بيان الاستخدام النهائي ومكان الاستخدام النهائي المقترحين؟

ينبغي أن يوضح بيان الاستخدام النهائي المقترح ما إذا كان الاستخدام النهائي موجها لبرنامج إيران النووي الذي تأذن به خطة العمل أو استخداما ثنائيا مدنيا غير نووي. وإذا كان الاستخدام النهائي موجها لغرض نووي، يجري أيضا إطلاع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على المقترح. وينبغي أيضا أن يوضح الغرض الذي سيستخدم من أجله الصنف (الأصناف). ومكان الاستخدام النهائي هو المكان الذي يستخدم فيه الصنف أو يستهلك فعليا. وينبغي أن يتضمن وصفه العنوان، الذي قد يكون مختلفا عن المكتب الرئيسي للمستخدم النهائي.

#### ٢٢ - ما هي الشروط التي تنص عليها المبادئ التوجيهية الواردة في النشرتين الإعلاميتين الصادرتين عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية؟

فيما يتعلق بعمليات نقل السلع النووية على النحو المبين في الوثيقة INFCIRC/254/Rev.13/Part 1\*، يشمل ذلك على وجه الخصوص الشروط المحددة في الفقرة ٩، ضوابط على عمليات إعادة النقل، من المبادئ التوجيهية لعمليات النقل النووي.

وفيما يتعلق بعمليات نقل السلع المزدوجة الاستخدام على النحو المبين في الوثيقة INFCIRC/254/Rev.10/Part 2\*، يشمل ذلك على وجه الخصوص الشروط المحددة في الفقرة ٧، حقوق الموافقة على عمليات إعادة النقل، من المبادئ التوجيهية لعمليات نقل المعدات والمواد والبرامج الحاسوبية المزدوجة الاستخدام والتكنولوجيا المتصلة بها.

ويمكن تلبية هذه الشروط من خلال إدراج المعلومات ذات الصلة في الشهادة المتعلقة بالمستخدم النهائي.

### ٢٣ - ما هي المعلومات التي ينبغي أن تقدم فيما يتعلق بالتحقق من الاستخدام النهائي؟

ينبغي أن تؤكد الدول المقترحة أنها حصلت على الحق في التحقق من الاستخدام النهائي ومكان الاستخدام النهائي وأنها في وضع يمكنها من ممارسة ذلك الحق فعليا على النحو المطلوب في الفقرة ٢ من المرفق بآء لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ (٢٠١٥).

ويمكن أن تقدم الدولة المقترحة معلومات إضافية عن التدابير التي تعتزم اتخاذها للتحقق من الاستخدام النهائي.

### ٢٤ - ما هي الجهة المختصة بتقديم الشهادة المتعلقة بالاستخدام النهائي؟

إذا كانت السلع والخدمات مخصصة لبرنامج إيران النووي على النحو المبين في خطة العمل، يتعين أن تقوم منظمة الطاقة الذرية لإيران بتوقيع الشهادة المتعلقة بالاستخدام النهائي. وفيما يتعلق بالاستخدام النهائي المدني غير النووي، يتعين أن تقوم وزارة الصناعة والمعادن والتجارة لإيران بتوقيع الشهادة المتعلقة بالاستخدام النهائي. وينبغي أن تصدق الشهادة المتعلقة بالاستخدام النهائي على الاستخدام النهائي المعلن.

ويتعين أن تقوم السلطة المختصة في إيران بإصدار الشهادة المتعلقة بالاستخدام النهائي (انظر أعلاه).

ويمكن الاطلاع على شهادة نموذجية بشأن الاستخدام النهائي لغرض قناة المشتريات هنا ويمكن الاطلاع على مذكرة توضيحية هنا.

### ٢٥ - ما هي الإجراءات المتبعة فيما يتعلق بالأنشطة المقترحة عملا بالفقرة ٢ من المرفق بآء للقرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) في الحالات التي يُعتمز فيها بقاء السلع المعنية في إيران لفترة زمنية معينة فقط وإخراجها بعد ذلك من إيران؟

فيما يخص الأنشطة المقترحة عملا بالفقرة ٢ من المرفق بآء للقرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) في الحالات التي يُعتمز فيها بقاء السلع المعنية في إيران لفترة زمنية معينة فقط وإخراجها بعد ذلك من إيران، ستُتبع الإجراءات المعمول بها في قناة المشتريات، بما في ذلك الحصول على شهادة للاستعمال النهائي موقعة من السلطة الوطنية المكلفة بذلك في إيران.

وسييسى المشاركون في الفريق العامل المعني بالمشتريات إلى تسريع وتيسير عملية تقديم توصية بشأن المقترحات المتعلقة بالصادرات المؤقتة لأغراض الاستعراض أو لعرضها في أحد المعارض. وقد يتم الاتصال بالدولة المقترحة لكي تقدّم معلومات عن الطابع المؤقت للمواد المصدّرة إلى إيران.